**ويقول الإمام ابن قيم الجوزية** : "الذين قالوا لا يحتج بخبر الواحد فى العقائد من التوحيد، والصفات الإلهية، والبعث قالوا : الأخبار قسمان متواتر وآحاد، فالمتواتر وإن كان قطعى السند لكنه غير قطعى الدلالة، فإن الدلالة اللفظية لا تفيد اليقين، وبهذا قدحوا فى دلالة القرآن على الصفات وقالوا : الآحاد لا تفيد العلم، ولا يحتج بها من جهة طريقها، ولا من جهة متنها 0 فسدوا على القلوب معرفة الرب تعالى وأسمائه وصفاته، وأفعاله من جهة الرسول 0 وأحالوا الناس على قضايا وهمية ومقدمات خيالية سموها قواطع عقلية، وبراهين نقلية، وهى فى التحقيق كما قال الله تعالى :

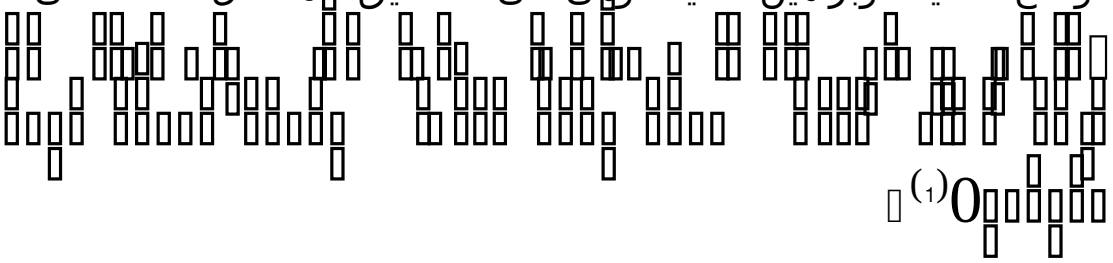

**إن هذه التفرقة بين العقائد والأحكام فى العمل بخبر الآحاد، لا تعرف عن أحد من الصحابة، ولا عن أحد من التابعين، ولا من تابعهم، ولا عن أحد من أئمة الإسلام، وإنما يعرف عن رءوس أهل البدع ومن تبعهم"**[2]0

---

[1] () الآية 39 من سورة النور، وانظر : مختصر الصواعق المرسلة لابن قيم الجوزية 2/506، وقارن بشرح العقيدة الطحاوية 2/79، 80، **وتأثر فضيلة الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت بـهذا المنطق الفلسفى الذى يرى أن دليل العقل يفيد اليقين، أما الأدلة النقلية فلا، وينسب ذلك إلى كثير من العلماء فيقول : "وقد اتفق العلماء على أن الدليل العقلى الذى سلمت مقدماته، وانتهت فى أحكامها إلى الحس أو الضرورة يفيد ذلك اليقين ويحقق الإيمان المطلوب 0 أما الأدلة النقلية فقد ذهب كثير من العلماء إلى أنـها لا تفيد اليقين،ولا تحصل الإيمان المطلوب، ولا تثبت بـها وحدها عقيدة...والذين ذهبوا إلى أن الدليل النقلى يفيد اليقين، ويثبت العقيدة شرطوا فيه أن يكون قطعياً فى وروده، قطعياً فى دلالته،** انظر : الإسلام عقيدة وشريعة ص 53 0

[2] () مختصر الصواعق المرسلة 2/578، وقارن بالسنة المفترى عليها للبهنساوى ص 168،172، وانظر: البحر المحيط فى أصول الفقه للزركشى 4/261، 262 مسألة (إثبات أسماء الله

**ومما هو جدير بالذكر هنا أن بعض الحنفية ممن قال بهذا الشرط نقضه بنفسه بقبوله الآثار المروية فى عذاب القبر ونحوها، لأن بعضها مشهور، وبعضها آحاد أيضاً كما يصرح السرخسى بقوله :** "فأما الآثار المروية فى عذاب القبر ونحوها فبعضها مشهور، وبعضها آحاد وهى توجب عقد القلب عليه"[1]0

**ونفس الشئ وقع فيه المعتزلة يقول القاضى عبد الجبار :** "فإن قال : أفتجوزون ما ورد فى الأخبار من عذاب القبر، ومنكر ونكير، والمساءلة، والمحاسبة، والميزان، والصراط، وغير ذلك؟ قيل له نعم، نؤمن بجميع ذلك على الوجه الذى نجوز له لا على ما يظنه الحشو من أنه يعذبهم وهم موتى فى قبورهم، ولا كما تقوله المجبره من أنه لا أصل لعذاب القبر، وقد تظاهرت الأخبار بذلك، ولا يمتنع أن يتولى ذلك من يلقب من الملائكة بمنكر ونكير، ليكون أعظم فى التعذيب، وكذلك المسألة، والمحاسبة، وغير ذلك ... فنحن نؤمن بما جاء فى ذلك من الأخبار، ولا خلاف بين الأمة فى ذلك"[2]0

**فهلا آمن أهل الزيغ والهوى بما آمن به من استدلوا بشرطهم[3]؟!**

---

بأخبار الآحاد) ومسألة (إثبات العقيدة بخبر الآحاد)0 وانظر : فتوى الشيخ محمد رشيد رضا (أحاديث الآحاد يحتج بـها فى العقائد) فى مجلة المنار المجلد 19/342 وما بعدها0 وانظر:الإبانة عن أصول الديانة للأشعرى ص 27–29،ومذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطى ص 105، وموقف المدرسة العقلية من السنة 1/163، والابتهاج فى أحاديث المعراج لابن دحية ص 78، وراجع قوله السابق ص 553، وانظر : المدخل إلى السنة النبوية للأستاذ الدكتور عبدالمهدى ص 291 مبحث (حجية الآحاد فى العقائد)، والحديث حجة بنفسه فى العقائد والأحكام للأستاذ الألبانى ص 45–65 0

[1] () أصول السرخسى 1/329 0

[2] () المختصر فى أصول الدين ضمن رسائل العدل والتوحيد للدكتور محمد عمارة 1/277، 278، وانظر : شرح الأصول الخمسة ص 730 0

[3] () انظر:تعميم أحمد صبحى منصور فى قوله:"أمور الغيبيات لا تؤخذ إلا من القرآن والحديث المتواتر هو قول علماء الأصول"

**أم كفاهم شرطهم ليكون وسيلة لهم للتشكيك فى حجية خبر الآحاد فى العقائد ؟!!0**

**سادساً : أما شرطهم لصحة قبول خبر الواحد بألا يثبت به حكم شرعى من فرض أو تحريم 0 فيقول رداً على ذلك الإمام ابن قيم الجوزية بقوله :** "إن خبر الواحد لو لم يفد العلم لم يثبت به الصحابة التحليل والتحريم، والإباحة، والفروض، ويجعل ذلك ديناً يدان به فى الأرض إلى آخر الدهر 0 فهذا الصديق  زاد فى الفروض التى فى القرآن فرض الجدة، وجعله شريعة مستمرة إلى يوم القيامة، بخبر محمد ابن مسلمة والمغيرة بن شعبة فقط، وجعل حكم ذلك الخبر فى إثبات هذا الفرض حكم نص القرآن فى إثبات فرض الأم، ثم اتفق الصحابة والمسلمون بعدهم على إثباته بخبر الواحد ... وأثبت عمر بن الخطاب ميراث المرأة من دية زوجها بخبر الضحاك بن سفيان الكلابى وحده، وصار ذلك شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة وأثبت شريعة عامة فى حق المجوس بخبر عبد الرحمن بن عوف وحده[1]0

وهذا أكثر من أن يذكر، بل هو إجماع معلوم منهم، ولا يقال على هذا إنما يدل على العمل بخبر الواحد فى الظنيات، ونحن لا ننكر ذلك لأنا قد قدمنا أنهم أجمعوا على حجيته والعمل بموجبه، ولو جاز أن يكون خبر الواحد كذباً أو غلطاً فى نفس الأمر لكانت الأمة مجمعة على قبول الخطأ والعمل به وهذا قدح فى الدين والأمة[2]0

---

وقد علمت أنه قول المعتزلة، ومن تأثر بهم من فقهاء الأحناف 0انظر: عذاب القبر والثعبان الأقرع ص 16، وشفاء الصدر ينفى عذاب القبر لإسماعيل منصور 0

1 () الآثار السابقة التى استشهد بها ابن قيم الجوزية سبق تخريجها ص 316، 568 0

2 () مختصر الصواعق المرسلة 2/556، 557 بتصرف 0

## سابعاً : ما ذهب إليه البعض من إسقاط الشرعية من خبر الآحاد فى المجال الدستورى والسياسى :

**فيقول رداً على ذلك المستشار الدكتور على جريشة : (أسقط البعض الشرعية)** عن أحاديث الآحاد فى المجال الدستورى،فقال إنها لا تصلح مصدراً لهذا اللون من الأحكام[1]،ومن قبل هذا رفض الخوارج والمعتزلة العمل بها، ولقد كانت حجة ذلك البعض القول بأهمية الأحكام الدستورية،وعلى الجانب الآخر عدم يقينية أحاديث الآحاد،وعدم شهرتها، الذى استدلوا منه على عدم صحتها، ثم مسلك بعض الصحابة منها إذ اشترطوا اليمين أو رواياً آخر 0

**وفى رد هادئ على هؤلاء نقول بعون الله :** إن الأحكام الدستورية ليست إلا فرعاً من فروع القانون العام، إلى جواره فروع أخرى فى ذلك القسم من القانون، ثم قسم آخر بفروعه هو قسم القانون الخاص 0 ونحن لا نوهن من أهمية الأحكام الدستورية ... ولكننا فى الوقت نفسه لا نرتفع بها فوق أحكام السنة فى جزءها الأكبر (أحاديث الآحاد)0

وما نرى الأحكام الدستورية إلا جزءاً من الأحكام العملية التى اتفق الفقهاء فى المذاهب الأربعة على العمل بأحاديث الآحاد فيها 0

ولئن كانت الأحكام الدستورية تقابل فى اصطلاحاتنا الفقهية مباحث الإمامة، فإن مباحث الإمامة عند الفقهاء من أهل السنة ليست سوى أحكام فروع لا ترتفع إلى مرتبة الأصول ... ولم يفعل ذلك إلا الغلاة من الشيعة؟

---

[1] () قال بذلك الدكتور عبد الحميد متولى فى كتابه (مبادئ نظام الحكم فى الإسلام) ص 189،191، 196، 197 0وفى كتابه ترديد لكثير مما قاله على عبد الرازق فى كتابه الإسلام وأصول الحكم 0

أما اشتراط اليقينية ... فلم يشترطها أحد من الفقهاء فى أحكام الفروع وإن اشترطتها الأكثرية فى مجال الاعتقاد باعتباره مبنياً على اليقين 0

**أما القول بأن عدم شهرة أحاديث الآحاد دليل عدم صحتها، فإنه لا ارتباط بين الشهرة والصحة، كما أنه لا ارتباط بين الحق والواقع،** فقد يكون الحق واقعاً وقد يكون غير واقع، كما قد يكون الواقع حقاً، وقد يكون غير حق ... كذلك قد يكون المشهور صحيحاً أو غير صحيح، وقد يكون الصحيح مشهوراً أو غير مشهور 0

**أما مسلك بعض الصحابة** منها فقد قدمنا أن أحداً منهم لم يرفض حديث آحاد ما دام صحيحاً، أما ما اشترطوه من حلف أو راو آخر فقد قدمنا أنه لا يخرج الحديث عن مرتبة الآحاد[1] أ 0هـ 0

**ولم يقف خصوم السنة المطهرة فى عصرنا على ما اشترطه المعتزلة ومن تأثر بهم من بعض فقهاء الأحناف 0**

فلم يكتفوا فى شروطهم لقبول خبر الواحد بعرضه على القرآن الكريم، ولا إلى عرضه على العقل، ولا ما سبق من الشروط، **وإنما اشترطوا أيضاً لقبول خبر الواحد عرضه على العلم التجريبى فما وافقه قبل وإلا فلا**[2]0

---

1 () راجع : إن شئت ما سبق فى الرد على شبه منكرى حجية خبر الآحاد ص 566، وانظر:مصادر الشرعية الإسلامية مقارنة بالمصادر الدستورية للمستشار الدكتور على جريشة ص 34،35

2 () انظر:دراسة الكتب المقدسة فى ضوء المعارف العلمية الحديثة للدكتور موريس بوكاى ص 12-290-302، وفجر الإسلام لأحمد أمين ص 217، 218، وانظر : له أيضاً ضحى الإسلام 2/132، والسنة ودورها فى الفقه الجديد لجمال البنا ص 264، ودين السلطان لنيازى عز الدين ص 460-467، وإعادة تقييم الحديث لقاسم أحمد ص 123 0وسيأتى الجواب عن ذلك إجمالاً فى الباب الثالث مبحث (شبهة الطاعنين فى أحاديث الطب والرد عليها) ص 868-874 0

**واشترطوا عرضه على التوراة والإنجيل،** والفلسفات الحديثة فما خالفهم قبل وإلا فلا، وزعموا أنه من الإسرائيليات[1]0

**أما ما اشترطوه من عرض السنة النبوية على العهد القديم والجديد فما وافقهما كان دليلاً على أنه من الإسرائيليات 0**

**فيقول رداً على ذلك الدكتور محمد أبو شهبة -رحمه الله-** : "ليس من الإنصاف فى شئ أن نقول : إن ما وجد فى الدين الإسلامى، ووجد فى اليهودية أو النصرانية أن يكون مأخوذاً منها، فقد توافق القرآن الكريم الذى لا شك فى تواتره، وصونه عن أى تحريف، والتوراة والأنجيل فى بعض التشريعات، والأخلاقيات والقصص، فهل معنى هذا أنه مأخوذ منها؟ أعتقد أن الجواب بالنفى 0

ومما ينبغى أن يعلم أن الشرائع السماوية مردها إلى الله سبحانه، وأن العقائد، والفضائل الثابتة، والضروريات التى لا تختلف باختلاف الأزمان، ولا باختلاف الرسالات أمور مقررة فى كل دين 0 وصدق الله [illegible][2] لكن هذه الأصول، والفضائل، والأخلاقيات، والضروريات جاءت فى الدين الاسلامى أوفى ما تكون وأكمل ما تكون، وأصلح ما تكون، لكل زمان ومكان 0 ولما كان الأمر كذلك فليس فى العقل، ولا فى الشرع ما يمنع أن تتوافق فى بعض التشريعات، وفى بعض الأخلاقيات، وما حرف من : الكتب

---

[1] () انظر:العقيدة والشريعة فى الإسلام ص51، 148، 153، ومذاهب التفسير الإسلامى ص190، ودراسات محمدية ص 520 ثلاثتهم لجولدتسيهر، وانظر : ضحى الإسلام 1/340، والبيان بالقرآن لمصطفى المهدوى 2/645، ودين السلطان لنيازى عز الدين ص166، وأضواء على السنة لمحمود أبو رية ص145 – 191 0

[2] () الآية 13 من سورة الشورى 0

السماوية السابقة لم يحرف جميعه 0 وقد كان القرآن الكريم- بحكم أنه سلم من التحريف والتبديل، وتوافرت الدواعى والأسباب لوصوله إلى الأمة الإسلامية كما أنزله الله تبارك وتعالى 0 مهيمناً أى شاهداً على الكتب السماوية السابقة، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه فهو باطل قال تعالى :

[illegible] [1] أ هـ 0

ومن الأحاديث التى زعم أعداء السنة المطهرة أنها من الإسرائيليات لموافقتها ما عند أهل الكتاب 0 حديث "**النيل وسيحان وجيحان والفرات من أنهار الجنة**"0

**قال محمود أبو ريه** : "روى هذا الحديث أبو هريرة، وقد أخذه من كعب الأحبار، القائل : "أربعة أنهار الجنة، وصفها الله  فى الدنيا، النيل نهر العسل فى الجنة، والفرات نهر الخمر فى الجنة، وسيحان نهر الماء فى الجنة، وجيحان نهر اللبن فى الجنة"[(2)]0

---

[1] () الآية 48 من سورة المائدة ، وانظر : دفاع عن السنة للدكتور محمد أبو شهبة ص 253، 254 والحديث والمحدثون للدكتور محمد أبو زهو ص 185، والسنة النبوية فى مواجهة التحدى للدكتور أحمد عمر هاشم ص 39-41 0

[2] () نـهاية الإرب للنويرى 10/220 وانظر:أضواء على السنة،ص 208،وشيخ المضيرة ص 103